جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

مجلة الرَّاسخون
ARRASIKHUN JOURNAL

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلَّة الرَّاسخون

مجلَّة عالميَّة محكَّمة

ISSN: 2462-2508

Special Issue, January 2024

إصدار خاص - يناير 2024

مجلة الرّاسخـــون

مجلة عالمية محكّمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار العاشر، عدد خاص، يناير 2024

البحث	صفحة
1.إشكالية الموازنة بين ترجيح الأحوط أو الأيسر.....	26-1
2. زيادة الدَّرعي على ما أغفله ابن القاضي في بيان الخلاف والتَّشهير والاستحسان» في رسم المصحف وضبطه للإمام العلّامة أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن محمد الدرعي، الشّهير بالسِّباعي (ت:1094هـ).....	44-27
3. المُمْتِعُ فِي شَرْحِ المُقْنِعِ للعلامةِ زَينِ الدِّينِ أبي البرَكاتِ المنجَّى بنِ عثمانَ بنِ أسعدَ التَّنوخيّ الحنبليّ المتوفَّى سنة 695 هـ (من فصل في الطلاق في زمن مستقبل إلى باب تعليق الطلاق بالشروط) دراسة وتحقيق.....	68-45
4. المُمْتِعُ فِي شَرْحِ المُقْنِعِ للعلامةِ زَينِ الدِّينِ أبي البرَكاتِ المنجَّى بنِ عثمانَ بنِ أسعدَ التَّنوخيّ الحنبليّ المتوفَّى سنة 695 هـ من قول المصنف: (وإن قال العامي: إنْ دخلت الدار فأنت طالق) إلى فصل في تعليقه بالحمل دراسة وتحقيقٌ.....	95-69
5. الممتع في شرح المقنع للعلامة زين الدينِ أبي البركاتِ المنجَّى بن عثمانَ بنِ أسعدَ بن المنجى التَّنوخي الحنبلي المتوفَّى سنة 695 هـ من شرح (باب: تعليق الطلاق بالشروط إلى آخر فصل: أدوات الشرط) تحقيقٌ ودراسة.....	122-96
6. المقصد الأسنى في معرفة الفرق بين(أنّا) و (أنّى) للمقرئ الحافظ أبو بكر بن عبد الغني المعروف باللبيب (المتوفى قبل 736هـ) دراسة وتحقيق.....	147-123
7. جوانب المنهاج في القرآن الكريم (معالمها وأصولها).....	167-148
8. دراسة العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية : دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية بدولة ليبيا.....	200-168
9. موقف محمد ابن الحنفية من أهم الأحدث التي وقعت في عصره	222-201
10. مصطلح الإكراه بين الأديان دِرَاسَـــةٌ مُقَارَنَةٌ.....	257-223

أعضاء هيئة تحرير المجلة:

رئيس هيئة التّحرير : الأستاذ الدّكتور / داود عبد القادر إيليغا

مدير هيئة التّحرير: الأستاذ المساعد الدّكتور/ سامي سمير عبد الفتّاح

نائبة مدير هيئة التّحرير: الأستاذة/ عايدة حياتي بنت محمد سند

سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكّمو أبحاث العدد (حسب التّرتيب الأبجدي):

- الأستاذ الدكتور/ أنيس الرّحمن منظور الحقّ
- الأستاذ المشارك الدّكتور/ باي زكوب عبد العالي
- الأستاذ المشارك الدّكتور/ حساني محمد نور محمد
- الأستاذ الدّكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد الفتّاح
- الأستاذ المشارك الدّكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ الدكتور/ يوسف محمّد عبده محمّد العواضي
- الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر خضر ميلاد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات
- الأستاذ المساعد الدّكتور/ مجدي عبد العظيم إبراهيم فرج
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البدوي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار
- الأستاذ المشارك الدّكتور/ وليد علي الطنطاوي

Arrasikhun Journal, Volume 10, Special Issue 1, January 2024

ISSN: 2462-2508

دراسة العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية : دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية بدولة ليبيا

[1]Mohamed Salah Ramadan Abojela

للصيرفة IIUM باحث الدكتوراة – معهد (IIiBF) والتمويل الإسلامي

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

Email.Mohshapan7@gmail.com

[2]Abdulmajid Obaid Hasan Saleh

للصيرفة IIUM الأستاذ المشارك– معهد (IIiBF) والتمويل الإسلامي

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

Email.alamri@iium.edu.my

الملخص

تمثل مؤشرات دافعة ومحفزة للقيادة المصرفية بمصرف الجمهورية ليبيا على الاعتماد الكبير على الصيرفة الإسلامية والسعي نحو الرفع من أداء النوافذ الإسلامية من خلال تطوير الخدمة المصرفية وفق الأسس الشرعية لتكون بمستوى نيل الاستقلالية عن المصارف التقليدية. وقد أشارت العديد من الدراسات المحلية والعربية حول الإمكانية الكبيرة للرفع من الأداء للمصارف الإسلامية من خلال تفعيل صيغ التمويل الإسلامي والتي من أبرزها صيغة التمويل بالمشاركة هدفت الدراسة إلى دراسة العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية بمصرف الجمهورية دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية–ليبيا ، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والدراسة التطبيقية لمصرف الجمهورية–ليبيا، وباستخدام برنامج التحليل الإحصائي (Smart Pls) تم التوصل إلى مجموعة من النتائج، تمثلت أهمها في: وجود أثر مباشر قوي وإيجابي للتمويل بالمشاركة على أداء نوافذ الصيرفة الإسلامية مما يؤكد دور صيغة التمويل بالمشاركة على تعزيز عناصر الأداء المصرفي للمصارف الإسلامية، وكذلك وجود تأثير مباشر قوي وإيجابي للتمويل بالمشاركة على تطوير الخدمات المصرفية، وهو ما يؤكد أن تعزيز صيغة المشاركة في المصارف الإسلامية يعد من روافد التطوير في الخدمات المصرفية الإسلامية، وكذلك خلصت النتائج إلى وجود أثر مباشر قوي وإيجابي لتطوير الخدمات المصرفية على أداء نوافذ الصيرفة الإسلامية. أوضحت نتائج النموذج الهيكلي للدراسة صحة الفرضية الأولى للدراسة التي تضمنت الإشارة إلى وجود تأثير إيجابي ودال إحصائيًا للتمويل بالمشاركة على أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية، وقد أوضحت قيمة معامل المسار أن التأثير بين هذين المتغيرين كان ذو أهمية معنوية، حيث تشير نتائج الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية وفق الفرضية الأولى المبنية على إجاباتهم في مقياسي للتمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الصيرفية الإسلامية إلى أن زيادة معنوية تحصل في أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية كلما زاد التمويل بالمشاركة. كما اقترحت الدراسة إجراء المزيد من الدراسات حول ذات الموضوع وخصوصاً الدراسات الكيفية.

الكلمات المفتاحية : التمويل بالمشاركة– أداء النوافذ الإسلامية– مصرف الجمهورية–ليبيا

ISSN: 2462-2508

Abstract

Indicators for the banking leadership of the Republic Bank of Libya rely heavily on Islamic banking and to strive towards increasing the performance of Islamic windows by developing the banking service in accordance with Sharia principles in order to be at the level of achieving independence from traditional banks. Many local and Arab studies have indicated the great potential to increase the performance of Islamic banks by activating Islamic financing formulas, the most prominent of which is the participation financing formula. This study aimed to study the relationship between participation financing and the performance of Islamic windows in the Jumhuriya Bank, an applied study on the Jumhuriya Bank - Libya. The study relied on the descriptive analytical approach and the applied study of the Jumhuriya Bank - Libya, and using the statistical analysis program (Smart Pls) a set of results were reached, The most important of them were: the presence of a strong and positive direct impact of participation financing on the performance of Islamic banking windows, which confirms the role of the participation financing formula in enhancing the banking performance elements of Islamic banks, as well as the presence of a strong and positive direct effect of participation financing on the development of banking services, which confirms that strengthening the participation formula In Islamic banks, it is considered one of the tributaries of development in Islamic banking services. The results also concluded that there is a strong and positive direct impact of the development of banking services on the performance of Islamic banking windows. The results of the structural model of the study demonstrated the validity of the first hypothesis of the study, which included indicating the presence of a positive and statistically significant effect of participatory financing on the performance of Islamic banking windows. The value of the path coefficient indicated that the effect between these two variables was of moral importance, as the results of employees working in the affiliated Islamic banking windows indicate. According to the first hypothesis based on their answers to the two measures of participation financing and the performance of Islamic banking windows, a significant increase occurs in the performance of Islamic banking windows whenever participation financing increases. The study also suggested conducting more studies on the same topic, especially qualitative studies**.**

Keywords: Participation Financing, performance of Islamic windows, Jumhuriya Bank - Libya

ISSN: 2462-2508

المقدمة:

لا تزال المصارف الإسلامية تحقق نجاحات مميزة، وصارت الصيغ الإسلامية في التمويل هي محط الدراسة والإهتمام، ليس فقط عند رجالات الصيرفة وأصحاب المال، بل تعدى ذلك إلى المتخصصين في البحث من العلماء والباحثين في كل مكان، وهذا الإهتمام يعود إلى تفوق صيغ التمويل الإسلامي عن غيرها من الصيغ التقليدية.(1)

لقد ذكرت الدراسات مثل (الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي، 2009م)(2)، (أبوحميرة ومصطفى، 2010م)(3)، (الخريجي، 2016م)(4)، أن للبنوك الإسلامية قدرات هائلة في مجال تعبئة المدخرات وتوظيفها في مجالات استثمارية مناسبة تعمل على تنمية البلاد وزيادة رفاهية شعبها ، فمثلاً المؤشرات المالية لعام 2016 تظهر استمرار نمو التمويل الإسلامي ، حيث تشير أحدث التقارير إلى أن حجم الأصول المالية الإسلامية بلغ في نهاية عام 2015 حوالي 2.4 تريليون دولار بعد أن كان 2.1 تريليون دولار في عام 2014 ، ومن المتوقع أن يصل حجم الأصول المالية الإسلامية إلى 3.4 تريليون دولار في عام 2018 م ، ليصل الحجم. من أصول المصارف الإسلامية منها 1.2 تريليون دولار وصكوك و 280 مليار دولار وصناديق استثمار إسلامية 51 مليار دولار وتكافل 28 مليار دولار.تعد صيغة التمويل بالمشاركة من أهم وأبرز صيغ التمويل في المصارف الإسلامية حيث تسمى في كثير من الأحيان بمصارف المشاركة، ولا نذيع سراً إذ قلنا إنها أساس قويم للمصارف الإسلامية، فهي تنطوي على فكرة المصرف المشارك وليس الممول للعملاء، والعلاقة بينهما علاقة الشريك وليس علاقة المدين والدائن.(5) ومن خلال ذلك يتضح أن لصيغ التمويل الإسلامي والتي من أبرزها التمويل بالمشاركة لها الدور الكبير في الرفع من أداء المصارف الإسلامية، وتقليل المخاطر المالية، والرفع من فرص الاستثمار

(1) أبو الهيجاء، إلياس عبد الله، ''تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية (دراسةحالة الأردن)"، (أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، 2007م)، ص1.

(2) الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي، 2009 http://www.isegs.com.

(3) أبوحميرة، مصطفى، سويسي، أنور، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا، 2010.

(4) الخريجي، عبد الرزاق، 3.4 تريليون دولار أصول المصرفية الإسلامية بـــ 2018، مجلة الأسواق العربية، العدد 20 مارس، الرياض، السعودية، 2016.

(5) بن عمارة نوال، وعطية، العربي، "التمويل بالمشاركة ودوره في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي"، **مجلة رؤى اقتصادية**، العدد الخامس، الجزائر، 2013.

ISSN: 2462-2508

والحصول على شراكات واسعة في كافة المشروعات والممولة من قبل المصرف.

ومن ناحية أخرى، تسعى ليبيا إلى تحسين مستوى أداء اقتصادها الوطني وذلك من خلال وضع خطط وبرامج تتمشى مع متطلبات السوق المحلي والدولي عبر زيادة الإنتاج لتحقيق الاكتفاء الذاتي ومن تم التوجه إلى الصادرات وبالمقابل تقليل الواردات التي تتطلب الانفاق بالعملة الصعبة التي تزيد من اعباء الدولة المالية وترهقها، ولهذا سعت الحكومة الليبية في إعادة رسم السياسات المالية الجديدة وتتوافق مع السياسة المالية الشرعية التي لا تتفق مع مفهوم الفائدة التي تنتهجها المصارف التقليدية وقدمت طرحاً جديداً والمتمثل في الصيرفة الإسلامية التي تسلك نظام المشاركة في الربح والخسارة مع العميل في دعم المشاريع الاقتصادية. [1]

انطلقت الارهاصات الأولى للصيرفة الإسلامية منذ سنوات قليلة لا تتجاوز عشرين سنة، إلا أن الممارسة الفعلية لأعمال الصيرفة الإسلامية بدأت مع نص قانون مصرف ليبيا المركزي في شأن منع المعاملات الربوية لسنة (2013م) ويعتبر مصرف الجمهورية السباق في خدمات الصيرفة الإسلامية باتباع أسسها الصحيحة، وهذا جعل الإقبال عليه أكثر فأكثر من قبل الزبائن. [2]

ولازالت المصارف الإسلامية في ليبيا تعمل بنظام النوافذ الملحقة بالمصارف التقليدية، وهذا يشكل مؤشر

خلل في عملية القدرة التامة للصيرفة الإسلامية، لهذا فإن هذه النوافذ تحاول جاهدة العمل على تطوير الخدمة المصرفية وفق النظام الإسلامي من أجل الرفع من أدائها، لتكون ذات قدرة على الاستقلالية التامة عن المصارف التقليدية. [3]

مشكلة الدراسة

في عام 2004م، قام المصرف المركزي الليبي بفرض مذكرة تطوير لكافة المصارف في ليبيا، وهذه المذكرة دفعت المصارف لتبني خطط تطويرية في الخدمة المصرفية، والتي من أبرز إيجابياتها هو إيجاد منتجات مصرفية جديدة، والتي لفتت النظر مجدداً للتمويل الإسلامي.[4]وعليه فإن

[1] أبوزيد، مصطفى، "استراتيجية المصارف الإسلامية وأثرها على تمويل المشروعات الصغيرة في ليبيا: مصرف الجمهورية نموذجاً"، دكتوراة غير منشورة، جامعة مالايا الماليزية، ماليزيا، 2017م.

[2] مصرف الجمهورية، "العمل المصرفي الإسلامي صيرفة المستقبل، منشورات مصرف الجمهورية"، طرابلس، ليبيا، 2013م.

[3] أبو حميرة، مصطفى، سويسي، أنور، مرجع سابق ذكره.

[4] بن قدارة، حافظ، **مذكرة تطوير وإعادة هيكلة المصارف التجارية الليبية**، تقرير الربع الرابع لعام 2005م، مصرف ليبيا المركزي، ليبيا،2005م.

ISSN: 2462-2508

البحث في تفعيل صيغة التمويل بالمشاركة يأتي في إطار واجب المصارف حول تطوير خدماتها من أجل الرفع من مستوى تنوع خدماتها، مما ينعكس على أدائها وحصتها السوقية. في دراسة (أبو حميرة ومصطفى ، 2010) التي أجريت على عملاء بنك الجمهورية ، أظهرت نتائج المرحلة أن 79٪ يوافقون على توفر العناصر الأساسية لعملية التحول وأن 82.3 ٪ من المبحوثين يرغبون في تحرير المجتمع الليبي من البنوك الربوية، كما أن 91٪ منهم مقتنعون جدا بأن الدافع الرئيسي للتحول هو الخوف من الله عز وجل وغضبه على من يتعامل بالربا.

هذه النسب تمثل مؤشرات دافعة ومحفزة للقيادة المصرفية بمصرف الجمهورية على الاعتماد الكبير على الصيرفة الإسلامية والسعي نحو الرفع من أداء النوافذ الإسلامية من خلال تطوير الخدمة المصرفية وفق الأسس الشرعية لتكون بمستوى نيل الاستقلالية عن المصارف التقليدية. وقد أشارت العديد من الدراسات المحلية والعربية (جعفر، 2000م)، (الفاتح، 2004م)، (أبوالهيجاء، 2007م)، (البشير، 2010م) (أبوحميرة ومصطفى، 2010م) (الزين، 2011م) (أبوزيد، 2017م) حول الإمكانية الكبيرة للرفع من الأداء للمصارف الإسلامية من خلال تفعيل صيغ التمويل الإسلامي والتي من أبرزها صيغة التمويل بالمشاركة.بناءً على ذلك فإن إشكالية الدراسة تتمحور حول دراسة العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية بمصرف الجمهورية دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية–ليبيا.

أهداف الدراسة

1. تحديد العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية بمصرف الجمهورية.
2. تحديد أثر التمويل بالمشاركة على تطوير الخدمات المصرفية.

أسئلة الدراسة

1. هل هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية بمصرف الجمهورية؟
2. هل هناك أثر للتمويل بالمشاركة ذو دلالة إحصائية على تطوير الخدمات المصرفية؟

أهمية الدراسة

1- **أهمية الدراسة بالنسبة للمجتمع**: إن أهمية مثل هذه الدراسات والمتعلقة بتطوير الخدمات المصرفية في النوافذ الإسلامية وتفعيل صيغ التمويل الإسلامي لها أهمية كبيرة في تنمية المجتمع المحلي لما للمصارف الإسلامية من دور في مجال تعبئة المدخرات وتوظيفها في مجالات الاستثمار المناسبة

التي تعمل على تنمية مختلف قطاعات الدولة وزيادة رفاهية شعبها، كما إن ما ستخرج به هذه الدراسة من توصيات ستشكل دليلاً إرشادياً للقيادات المصرفية حول سبل الرفع من الأداء المصرفي للنوافذ الإسلامية.

2- **أهمية الدراسة بالنسبة للعلم**: إن البحث في مجال الصيرفة الإسلامية وتفعيل صيغ التمويل الإسلامي لازال حديث الباحثين والمختصين، وخصوصاً في البيئة المحلية، لذا فإنه من المرجو أن تكون هذه الدارسة إضافة ذات قيمة علمية للبحوث في هذا المجال وإثراء للمكتبة المحلية والعربية.

نموذج الدراسة

تم بناء نموذج الدراسة بالاعتماد على عدد من الدراسات السابقة والنماذج العالمية، ففي ما يتعلق بالتمويل بالمشاركة فقد تم اعتماد قياس هذا المتغير على العقد الشرعي المعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المعتمدة لدى مصرف الجمهورية والمصرف المركزي، أما بما يخص الأداء فقد اعتمدت الدراسة على نموذج بطاقات التوازن (Balanced Scorecard) الذي أنشئه (Kaplan & Notron, 1992).[1] والتي تركزت في أربعة جوانب رئيسية لقياس مستوى الأداء للمنظمات (الجانب المالي، جانب العمليات الداخلية، جانب الزبائن، جانب التعلم والنمو). ونظراً لكون أن التحول إلى الصيرفة الإسلامية والتوسع في صيغ التمويل الإسلامي يعد من أكبر وأبرز أنواع التطوير في الخدمة المصرفية فقد تبنت الدراسة متغير تطوير الخدمات المصرفية كعامل وسيط أو مؤثر على العلاقة بين متغير التمويل بالمشاركة، ومتغير الأداء وفق نظام (BSC). والذي سيعتمد في قياسه على مذكرة التطوير المعدة من مصرف ليبيا المركزي (2004م)[2]، وكذلك بعض الدراسات السابقة مثل دراسة (أبوحميرة ومصطفى، 2010م)[3]، ودراسة (الشبشوبي، 2016م).[4]

أداء النوافذ بنظام (BSC)

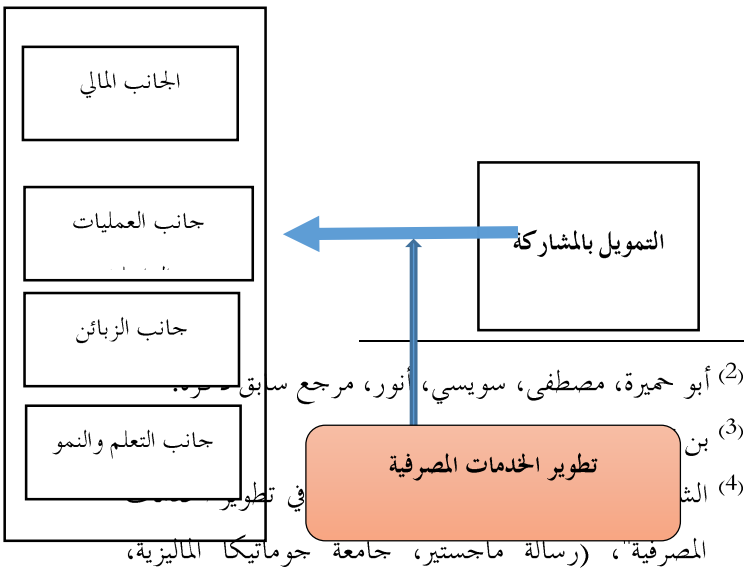

(2) أبو حميرة، مصطفى، سويسي، أنور، مرجع سابق

(3) بن

(4) الش

في تطوير

المصرفية"، (رسالة ماجستير، جامعة جوماتيكا الماليزية، 2016م).

(1) Kaplan and Norton:, "The Balanced Scorecard: Measures that Drive Performance", Harvard Business Review Jan-Feb 1992.

ISSN: 2462-2508

الشكل رقم 1 نموذج الدراسة

الإيطار المفاهيمي والأحكام الشرعية المتعلقة بتمويل المشاركة في المصارف الإسلامية

مقدمة

تسعى المصارف الإسلامية منذ بداية نشأتها إلى تقديم أسرع الخدمات والمنتجات المصرفية بكفاءة عالية ومتطورة في ظل ضوابط شرعية مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، بجانب ذلك الاجتهاد الشرعي من قبل العلماء والمتخصصين في فقه المعاملات، وذلك استجابة إلى التطورات التي شهدتها الساحة المصرفية على الصعيدين الاقليمي والدولي من أجل تقديم خدمة ومنتوج مصرفي وفق معايير الصيرفة الإسلامية.

ويعد التمويل الإسلامي من أبرز وأهم المنتجات أو الخدمات التي يقدمها المصرف الإسلامي، ولقد تعددت صيغ وأساليب التمويل الإسلامي، عليه فإن هذا الفصل سيعرض مفهوم المصارف الإسلامية ونشأتها. يحرم الإسلام فرض الفائدة او الربا في المعاملات المالية ويستخدم ممارسات مختلفة لمنع ذلك؛ ويعزز النظام المالي الإسلامي مفهوم المشاركة في معاملة مدعومة بأصول حقيقية، وذلك باستخدام الأموال المعرضة للخطر على أساس تقاسم الأرباح والخسائر. وتعرف هذه الأساليب التشاركية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بأشكال التمويل التشاركي.

يلبي التمويل التشاركي احتياجات أصحاب رؤوس الأموال الذين يرغبون في كسب دخل باستخدام رؤوس أموالهم دون إشراك أنفسهم في الربا. الخيار الإسلامي لهذه المجموعة هو المفهوم المسمى المضاربة والمشاركة والذي عادة ما يتم ترجمته على أنه تقاسم الربح والخسارة ولكنه في الواقع تقاسم الربح والخسارة، في حالة المضاربة وتقاسم الربح والخسارة في حالة المشاركة. في أبسط صوره، يتضمن الأمر شريكين، أحدهما يملك رأس المال والآخر يتمتع بالمعرفة التقنية أو الخبرة، يجتمعان معًا للقيام بنشاط ريادي. إذا انتهت المؤسسة بالربح، فإنهم يتقاسمون الربح بنسبة محددة مسبقًا؛ وإذا نتج عن ذلك خسارة، فإن الخسارة بأكملها يتحملها الممول في حالة المضاربة وبنسبة محددة مسبقًا في حالة المشاركة.

تتخذ صيغ التمويل في المصارف الإسلامية أشكالا وصورا متعددة، تعتبر كل واحدة منها بديلا ملائما ومناسبا عن العمليات التي تجريها البنوك التقليدية، وتشمل كل من المضاربة، المرابحة، الاستصناع، .ويعد التمويل بعقد المشاركة

ISSN: 2462-2508

من أفضل ما طرحته المصارف الإسلامية من أساليب استثمارية، ومن أهم ما يميزها ويفصلها عن المصارف التقليدية الربوية. فعن طريق هذا العقد يمكن للأفراد والشركات تمويل مشروعاتها عن طريق تحمل مخاطر المشروع مع المصرف واقتسام ما ينتج عنه من ربح حسب ما تم الاتفاق عليه وتوزيع الخسارة حسب نسبة كل منهم في رأس مال المشروع.

المبحث الأول: التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية

يعد التمويل عملية لها دورها الهام والحيوي في النهوض بالمستوى الاقتصادي للدول، والتي تمد القطاع الاقتصادي بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار والرفع من مستوى التنمية الاقتصادية، والتي بدورها تساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية.

والمصارف الإسلامية باعتبارها مؤسسات مالية حديثة النشأة في العديد من البلدان، ومن أبرز الإسهامات الإسلامية المعاصرة، فقد باشرت أعمالها في مستوى منافسة عالية في بيئة استثمار تسيطر عليها المصارف التقليدية، إلا أنها على الرغم من ذلك فقد حققت خدماتها الخاضعة لأحكام الشريعة انتشاراً وطلباً من العملاء، وأصبحت بذلك من الكيان المصرفي العالمي.[1]

وهذا الكيان المصرفي لم يأتي من عدم، بل من خلال قدرة المصارف الإسلامية على تقديم بديل عادل ومحكم لمعاملات مالية طالما فرضت نفسها على العملاء والمستثمرين والقطاع الاقتصادي، وذلك عن طريق صيغ التمويل المتنوعة والمستقاة من الفقه الإسلامي الصالح لكل مكان وزمان.

وبتعدد صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي من مشاركة ومضاربة وإجارة وغيرها، إلا أنه ومن جانب اقتصادي ومالي للمصرف، فمن هذه الصيغ ما يسهم في تراكم رأس المال الثابت، ومنها ما يسهم في زيادة التغير في المخزون، ومنها ما يقوي تيار الطلب الاستهلاكي ضرورياً كان أم كمالياً،[2]ذلك يهدف هذا المبحث إلى التعرف على ماهية التمويل الإسلامي وأهم وأبرز صيغ التمويل الإسلامي، وسيعرض بتوسع حول صيغة

---

[1]عقون، فتحية، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2009، ص1.

[2] قروي، أسيا، صيغ التمويل وأثرها على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك قطر الإسلامي (QIB)، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2015، ص22.

ISSN: 2462-2508

المشاركة باعتبارها من أكثر الصيغ الإسلامية انتشاراً وتطبيقا وأقلها مخاطرة.

المطلب الاول: ماهية التمويل الإسلامي وأهم صيغه

أولاً: ماهية التمويل الإسلامي

إن حكمة الشريعة الإسلامية شملت المال كما شملت كل شيء، حيث يقول ابن القيم رحمه الله تعالى في وصف الشريعة الغراء حين قال: "فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد. وهي عدلٌ كلها، ورحمةٌ كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها. فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل.فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله صلى الله عليه وسلم أتم دلالة وأصدقها".[1]

وقال ابن القيم أيضاً " لا تنال العبارةُ كمالها ولا يدرك الوصف حسنها ولا تقترح عقول العقلاء ولو اجتمعت وكانت على أكمل عقل رجل منهم- فوقها، وحسب العقول الكاملة الفاضلة أن أدركت حسنها وشهدت بفضلها، وأنه من ما طرق العالم شريعة أكمل ولا أجل ولا أعظم منها".[2]

ومن هذا المنطلق فلا ريب أن الأحكام والضوابط الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية مما يسري عليه هذا الوصف، فهي قائمة على التعليل أكثر من التعبد، ولهذا وصف فقه المعاملات بفقه الخاصة. فوصفه الإمام ابن عبد البر رحمه الله تعالى: " علم البيوع من علم الخواص لا من علم العوام". [3]

وعلى هذا الفقه نشأ النظام الاقتصادي والمالي في الإسلام، واستخدم المنطق الاقتصادي لأهميته في أبعد النصوص القرآنية عن الجوانب المادية كقوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾﴾ يقرض ال[4] . وقوله جل شأنه: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾ [5]

وحتى نتفهم التمويل الإسلامي وأبعاده، يتوجب علينا أن نتعرف على مفهوم التمويل الإسلامي،

---

[1] ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، المجلد 4، ص337.

[2] ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المجلد2، ص308.

[3] الأندلسي، يوسف بن عبد الله بن محمد، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المجلد 6، ص285.

[4] سورة البقرة، الآية: 16.

[5] سورة البقرة، الآية: 245.

ISSN: 2462-2508

وأهدافه التي يسعى إلى تحقيقه، لنتمكن من خلال ذلك من معرفة مفارقاته مع المفهوم التقليدي للتمويل.

والتمويل لغةً: يعني التزويد، وهو مشتق من المال، جاء في القاموس المحيط" وملت تمال وملت وتمولت واستمَلتَ: كثر مالكَ... ومُلتُه "بالضم": أعطيته المال".[1]

وعرف التمويل في القاموس الاقتصادي: "عندما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية او إنتاج مادة جديدة او إعادة تنظيم أجهزتها.. فإنها تضع برنامجاً يعتمد على الناحيتين: **ناحية مادية**،أي حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع (آلات، أيدي عاملة....). **وناحية مالية:** تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها وهي ما تسمى "بالتمويل" ".[2]

وعرف التمويل اصطلاحاً بأنه: "البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقييم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة المالية"[3].

أما عن المفهوم الإسلامي للتمويل فهو لا يختلف عن هذا المفهوم إلا بتقنينه وفق الضوابط الشرعية لوسائل الحصول على الأموال وطرق استثمارها. وقد ذكر قحف منذر أن التمويل الإسلامي هو: " تقديم ثروة عينية كانت أم نقدية من أصحاب الفائض المالي إلـــى أصحاب العجز المالي يديرونها ويتصرفون فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية". [4]

ويقوم التمويل الإسلامي بصيغه المتعددة على مجموعة من المعايير تتمثل في التالية:-

1. **المعايير الشرعية:** وتتمثل هذه المعايير في الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية:

أ- عدم التعامل بالربا.

ب- تمويل المشروعات المباحة شرعا، فلا يجوز التمويل لمشاريع محرمة شرعاً.[5]

---

[1] آبادي، الفيروز، القاموس المحيط، ط2، المطبعة الحسينية، ج4، مادة (المال)، القاهرة، 1344ه، ص52.

[2] علية، محمد بشير، القاموس الاقتصادي، ط1، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985م، ص127.

[3] بن قيراط، عبد العزيز، تمويل المشاريع الاستثمارية، ماجستير، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2009، ص7.

[4] قحف، منذر، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي- تحليل فقهي و اقتصادي-، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية،السعودية ، ط2، 1998، ص 12.

[5] بدران، أحمد جابر، مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي، مجلة المسلم المعاصر، لبنان، 2015، ص 137 – 206. نقلاً عن الحكيم، منير سليمان، دور المصارف

ISSN: 2462-2508

2. **المعايير الفنية**:لا بد من أخذ الاعتبارات الفنية والاقتصادية في الحسبان قبل البدء بالتمويل لاسيما في التمويل الاستثماري وأهم هذه المعايير، معايير السلامة المالية؛ والتي تعتمد على:

أ. قدرة العميل المالية.

ب. قوة مركزه المالي.

ج. التعرف على حالة السيولة والتدفقات النقدية.

د. مراجعة الوثائق والمستندات الثبوتية.[1]

3. **المعايير الإدارية**:

أ. معايير متعلقة بشخص طالب التمويل: وتشمل تقييم صاحب المشروع الصغير من حيث الالتزام الديني، والخلق، والأمانة، والقوة ﴿**يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**﴾[2] والكفاءة، والخبرة.

ب. معيار دراسة جدوى المشروع: وتشمل دراسة جدوى المشروع وعناصر النفقات والإيراد في المشروع، والفترة اللازمة لاستعادة المبالغ المستثمرة.

ج. معايير المتابعة والإشراف: وهو من أهم معايير التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة، إذ أن مانح التمويل لاسيما في التمويل الاستثماري وتمويل الدولة يجب ألا يقتصر دوره على منح التمويل بل يجب عليه متابعة النشاط وتقييمه ورفده بالمعلومات اللازمة، وذلك لأن التمويل الإسلامي بطبيعته إنما يكون تمويل لمشاريع تمتزج فيها عناصر الإنتاج ومن ثم لزم المتابعة من أجل ضمان نجاح هذه المشاريع وتحقيق التنمية.

د. معايير الضمانات المالية: إن صيغ التمويل الإسلامي لا تتطلب ضمانا على الربح او الخسارة وإنما يكون الضمان على التعدي والتقصير فيجب التأكد منها.[3]

على هذا كان النظام الإسلامي نظاماً شاملاً، مبني على الأخلاق، وكان من وسائله التمويل المتوافق مع شرع الله وأحكام شريعته. فالتمويل بصفته العامة هو تسهيل المبادلات والأنشطة الحقيقية. فالنشاط الحقيقي وهو التبادل إما بغرض الاستثمار او الاستهلاك هو عماد كل نشاط اقتصادي.[4]

التمويل الإسلامي يحرص على وضع التمويل وضع الخادم التابع للمبادلات الحقيقية. ولهذا نجد أن

الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة، دراسة لدور العقود الإسلامية في التمويل، الأكاديمية العربية، عمان، 2003م، ص19

[1] البعلي، عبد الحميد، إمكانيات ابتكار الأساليب والأدوات والعمليات الجديدة لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، الملتقى السنوي السادس للأكاديمية العربية، 2003م، ص27.

[2] سورة القصص، الآية: 26.

[3] بدران، أحمد جابر، مرجع سابق ذكره، ص 137 – 206.

[4] السويلم، سامي بن إبراهيم، مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي، مركز نماء للبحوث والدراسات، ط1، بيروت، لبنان، 2013، ص84.

ISSN: 2462-2508

جميع أساليب التمويل الربحي في الشريعة الغراء ترتبط ارتباطاً مباشراً بالنشاط الحقيقي. فالبيع الأجل والسلم والمشاركة والمضاربة والإجارة، وغيرها من الصيغ التمويلية تتضمن التمويل بشكل لا ينفك عن النشاط الحقيقي. وبالتالي فإن الاندماج بين التمويل والتبادل هو موطن الإبداع والتحدي في التمويل الإسلامي، فالتمويل الإسلامي قائم على دمج التمويل بالتبادل والإنتاج، وفي هذا ميزتين هما: الابتكار الذي يولد قيمة مضافة، والتحدي الذي يحقق الربح دون انفلات زمام المديونية. وعليه جمع التمويل الإسلامي بين الكفاءة الاقتصادية وبين الابتكار والربحية. [1]

وعلى الصعيد المناقض فالتمويل التقليدي يعتمد في جملته على منتج وحيد وهو القرض بقائدة، فهو صناعة مصرفية قائمة على مبادلة النقد بالنقد، حتى أنها سميت بالصيرفة المملة " Boring banking"[2].

المطلب الثاني: الإطار المفاهيمي لصيغة التمويل بالمشاركة وتأصيلها الفقهي والقانوني

اقر الاسلام الاشتراك في الأموال سواء كان بالملك او العقد بل واحتوت أحكامه على كثير من صور الاشتراك وذلك كاشتراك المجاهدين في الغنيمة، واشتراك بعض الورثة في جزء من التركة وغير ذلك من الصور، وأثنى على الشركاء الأمناء،وأخبر بمعية الله لهما، وأجمعت الأمة على جواز الشركة في الجملة، وإن كانت قد اختلفت في بعض صورها.ولا شك أن الاشتراك في الأموال للاتجار بها،وتقلبها في وجوه الكسب المختلفة صورة هامة وجادة من صور استثمار الأموال، إذ قد تعجز رؤوس الأموال الصغيرة عن النزول إلى ميدان الاستثمار منفردة لضآلة حجمها، وضخامة المشروعات المتاحة فتضطر إلى الانزواء او الدخول في مشروعات صغيرة لا تدر العائد المرجو، سواء بالنسبة للمستثمر في ذاته او بالنسبة للأمة في مجموعها التي تنتظر من هذه المشروعات سداد عوزها، والقيام بحاجتها، وتوفير مصالحها بدرجاتها المختلفة.

وهنا يأتي دور المشاركات التي تؤلف من هذه الوحدات الصغيرة من رؤوس الاموال قوة كبرى تكون قادرة على المضي في طريق الاستثمار بخطى ثابتة، وتتمكن من مواجهه التحديات القائمة في هذه الطرق ومن ناحية أخرى فإن في المشاركات ما يغني عن النظم الربوبية التي اخترعها أكلة الربا ووضعوا بها آمة الاسلام في حالة حرب معهم، ولهذا فقد اتجهت انظار الباحثين الى دراسة نظام

---

[1] السويلم، سامي بن إبراهيم، المرجع السابق، ص108.

[2] G. Meier and J. Stiglitz, eds., Frontiers of Development Economics: The Future in Perspective, Oxford University Press, 2011, pp. 389-485.

ISSN: 2462-2508

المشاركة في الاسلام واستخلاص الصور التي تلائم العمل المصرفي لإحلالها محل النظم الربوية القائمة. وفي هذا المطلب سنعرض لماهية المشاركة وإطارها الفقهي والقانوني.

أولاً: مفهوم المشاركة لغةً واصطلاحاً

المشاركة لغة جاءت "من يَشرك، شِركا وشِركة وشَركة، فهو شريك شارك، مشاركة، فهو مشارك. وشارك في أرباح الشركة: أسهم فيها، كان له نصيب وحصة فيها، ومنه قول الله تعالى: ﴿**وَشَارِكْهُمْ فِي الأموال وَالْاولَادِ**﴾[1]، وقاسمهم وخالطهم" [2]

وقد ذكر في لسان العرب أن الشركة: مخالطة الشريكين. يقال: اشتركنا بمعنى تشاركنا، وقد اشترك الرجلان وتشاركا وشارك أحدهما الأخر. [3]

أما ما ورد في تعريف المشاركة في الاصطلاح الفقهي، فقد ورد عن الحنفية قولهم عن الشركة: "هي عبارة عن عقد بين المتشاركين في الأصل والربح". [4]

وقد ذكر الشافعية أن الشركة: " ثبوت الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع"[5] وأضاف البعض من الشافعية مرداً على التعريف السابق الاولى أن يقال: " هي عقد يقتضي ثبوت ذلك الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع".[6]

في حين أن المالكية ذكروا أن الشركة: "إذن في التصرف لهما مع أنفسهما". [7]

وقال الحنابلة عن الشركة: " هي الاجتماع في استحقاق او تصرف".[8]

أما التعريف الاصطلاحي للمصارف الإسلامية، فقد تعددت التعاريف ونورد بعض منها، حيث أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عرفتها على أنها " أن يشترك اثنان او أكثر بمال معلوم من كل شريك بحيث يحق لكل منهما التصرف في مال الشركة، والربح بينهما بحسب الاتفاق والخسارة بقدر الحصص في رأس المال". [9]

---

[1] سورة الإسراء، الآية: 64.

[2] معجم اللغة العربية المعاصرة، (1194/2).

[3] لسان العرب، (10/ 448).

[4] شيخي زاده، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، (714/1).

[5] الأنصاري، زكريا، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، (166/3)

[6] شمس الدين، محمد بن أحمد الشربيني،الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، بيروت، دار الفكر، 1415ه.

[7] بن إسحاق، خليل، مختصر العلامة خليل، (178/1).

[8] ابن قدامة؛ عبد الله بن أحمد المقدسي (ت 620ه)، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، (3/5).

[9] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المنامة، 2010م، معيار 162.

ISSN: 2462-2508

وذكر شبير بأن" الشركة عقد ينشأ بين اثنين فأكثر في رأس مال وعمل(إدارة) بغرض الربح، وهو ما يعرف عند الفقهاء بشركة الأموال". [1]

وقد ورد عن مصرف الجمهورية تعريفه للمشاركة بالقول: " أنها اتفاق طرفين –او أكثر– على الاشتراك في رأس المال والإدارة (مع جواز التفويض) لمشروع معين، وتوزيع النتائج (ربحاً او خسارة) حسب نسب ملكية رأس المال، وتكون العلاقة بين الطرفين او الأطراف علاقة شراكة لا علاقة الدائن بالمدين". [2]

وتمارس المصارف الإسلامية بشكل عام مجموعة من نماذج المشاركة او أنواع المشاركات يكون المصرف في جميعها شريكاً بجزء من المال، وكذلك شريك في الإدارة والربح. " وتكون مشاركة المصرف لجهات التوظيف إما بصيغة المضاربة او المساهمة او العنان" [3]

وعن المشاركة بالمضاربة، يكون المصرف فيها رب المال والشريك عاملاً في الشركة. وأما الشركة المساهمة فالمصرف هنا يشتري أسهماً يتاجر فيها، وله الاستفادة من عائد بيع الأسهم او ربحها عند توزيع الأرباح.

وأما النوع الثالث فهي شركة العنان، حيث أن المصرف يكون مشاركاً برأس المال والإدارة معاً. وقد أضاف بعض الفقهاء المعاصرين شركة المفاوضة.

ثانياً: التأصيل الفقهي والقانوني للمشاركة

تعتبر صيغة التمويل بالمشاركة من أهم صيغ التمويل في المصارف الإسلامية باعتبارها الصيغة الاستثمارية الأساسية المجسدة لأهداف ومبادئ الاقتصاد الإسلامي وتحقيق العدالة بين طرفي التعامل (المصرف وزبائنه) واستخدام هذه الصيغة يساعد على تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين المواطنين.

والدلالة على مشروعية المشاركة جاءت من النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية على جواز عقد الشركة منها قوله تعالى ﴿**وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ**﴾،[4] وقوله تعالى ﴿ **فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ**﴾.[5]

---

[1] شبير، محمد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، عمان، دار النفائس، ط6، 1427ه، ص333.

[2] مصرف الجمهورية، العمل المصرفي الإسلامي صيرفة المستقبل، مرجع سابق ذكره، ص63.

[3] الشامي، يحي أحمد، الاستثمار في المصارف الإسلامية وتطبيقه في قطاع غزة، جامعة الأزهر، غزة، 2016، ص112.

[4] سورة ص: 24.

[5] سورة النساء: 12.

ISSN: 2462-2508

ومن السنة النبوية المطهرة ما أخرجه البخاري عن سليمان بن أبي مسلم قال: سألت أبا المنهال عن الصرف يداً بيد فقال:(اشتريت أنا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة، فجاءنا البراء بن عازب فسألناه، فقال: فعلت أنا وشريكي زيد بن أرقم وسألنا النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك فقال: (ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه)،[1] وقوله صلي الله عليه وسلم في الحديث القدسي الذي يرويه عن ربه عز وجل (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فان خان خرجت من بينهما).[2]

وقد أجمع العلماء على مشروعيتها، فالحنفية والشافعية[3]أقروا بأن الشركة عقد بين شريكين، والمالكية والحنابلة أقروها على أنها تصرفاً بين الشريكين، ولا يكون تصرفاً في مال الآخر إلا إذا اتفقا بعقد. وأجمع الفقهاء على أن تلك الشراكة تكون في أصل المال المدفوع لتبدأ الشركة به نشاطها. كما أنه توجب خلط المال فلا يفرق بين مال الشريكين، وللشريكين التصرف في المال بقيد المصلحة والعرف التجاري للشركة. وبالتالي الربح يكون على ما تم الاتفاق عليه بينهما او بينهم، والخسارة إن وجدت تبعاً لرأس المال.[4]

بناءً على هذه النصوص القطعية وتمشياً مع عرف الجماعة ومصلحة عامة المسلمين تعامل المسلمون تعاملاً مستقراً وبشكل متواصل منذ عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وإلى يومنا هذا بالمشاركة من دون أن ينكرها منهم أحد فصار ذلك إجماعاً منهم. وتعتبر هذه هي الأصول والقواعد التي إستمدت منها المشاركة شرعيتها وجوازها.

الدراسات السابقة

- **دراسة خولة عزاز (2019م)، صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك قطر الإسلامي مع الإشارة إلى تجربة بنك البركة الجزائري)، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، المجلد 4، العدد1، الجزائر.**

[1] الحديث في صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف، حديث رقم (2365) (ج2/ص884).

[2] سمحان، حسين محمد، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 213.الحديث في سنن أبي داوود، كتاب البيوع، باب في الشركة، رقم (3383) (ج2/ص276) وقال الألباني ضعيف الإسناد، للاختلاف في وصله وإرساله وجهالة راويه فقد اورد أبي حيان الحديث عن أبيه وهم مجهول، من كتاب إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (ج5/ص288).

[3] الرملي في حاشيته، خالف اجتماع الشافعية وقال إن الشركة ليست عقد، بل الشركة وكالة بلا عوض. (أنظر أسنى المطالب في شرح روض الطالب (252/2).

[4] الشامي، يحي أحمد، مرجع سابق ذكره، ص110.

ISSN: 2462-2508

استهدفت الدراسة التعرف على مدى أهمية صيغ التمويل الإسلامي ودعم ربحية البنوك الإسلامية لتعزيز أداء المصرف الإسلامي القطري، وقد اعتمدت بشكل مباشر على تحليل البيانات المالية للمصرف، مع مقارنتها بتجربة بنك البركة الجزائري للاستفادة، وبالاعتماد على المنهج التحليلي للبيانات الثانوية، وقد خلصت إلى النسبة الأعلى من الأرباح في بنك قطر الإسلامي تأتي من الصيغ القائمة على الملكية (المشاركة، والمضاربة)، رغم أن البنك يولي أهمية أكبر لصيغة المرابحة.

- **دراسة الحجاجي، والزغداني (2018)، ورقة بحثية بعنوان: الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي (دراسة حالة تطبيقية عن مصرف الجمهورية)، جامعة طرابلس، ليبيا.**

تتمحور مشكلة الدراسة في بعض الأسئلة المتمثلة في: هل تعد كثرة وتشعب الآراء الفقهية من ضمن الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية؟، هل تعد حداثة التجربة وضعف الخبرة من ضمن الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية؟، وهل يعد ضعف الإمكانيات النقدية الحديثة من ضمن الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية؟، هل يعد التركيز على صيغة التمويل بالمرابحة من ضمن الإشكاليات أيضا التي تواجه المصارف الإسلامية؟، هل يعد أيضاً نقص الفرص الاستثمارية للمصارف من ضمن الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية؟، وهدفت الدراسة الى تسليط الضوء على أهم الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية، وقد توصلت الدراسة الى جملة من النتائج المهمة وهي أن محاور الدراسة (كثرة وتشعب الفقهية وحداثة التجربة وضعف الخبرة وضعف الإمكانيات التقنية الحديثة والتركيز على التمويل بصيغة المرابحة ونقص فرص الاستثمارية للمصرف) كانت تعد من ضمن الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية، وكان من أبرز التوصيات هو حث المصارف الإسلامية على التنويع في منهج التمويل المصرفي المقدم لعملائها كالمشاركة والمضاربة وغيرها من أدوات التمويل الأخرى بدلاً عن التركيز على صيغة التمويل بالمرابحة.

- **دراسة المزيني، وعقوب (2017) ورقة بحثية بعنوان: التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء بين أحكام الشريعة والتطبيق –دراسة تطبيقية على النوافذ الإسلامية في المصارف التجارية الليبية العامة في مدينة طبرق–، الجامعة الاسمرية الإسلامية، ليبيا.**

ISSN: 2462-2508

تحددت مشكلة الدراسة في التساؤلات الاتية: هل التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء يطبق وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية العامة في مدينة طبرق؟، ولغرض الإجابة على هذا السؤال تم صياغة التساؤلات الفرعية الاتية: هل تطبق الإجراءات والضوابط الشرعية في مرحلة الوعد؟، هل تطبق الإجراءات والضوابط الشرعية في مرحلة بيع المرابحة؟ وهدفت الدراسة الى التعرف على المراحل الأساسية لعقد التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء وخطوات تنفيذها واستكشاف واقع تطبيق الإجراءات والضوابط الشرعية في المصارف التجارية العاملة في مدينة طبرق، وتوصلت الدراسة الى وجود بعض القصور والضعف في تطبيق الإجراءات والضوابط الشرعية بمرحلة التملك في فروع المصارف التجارية الليبية حسب عينة الدراسة، والمتمثلة في الفصل بين الضامنين، والقبض الحقيقي للسلعة محل المرابحة، وتوفير الضمان والتامين على السلعة التي تم امتلاكها، وأوصت الدراسة بضرورة توافر برامج تدريب مهني متخصص بهدف إعداد كوادر قادرين على القيام بالالتزام بالجوانب الشرعية المتعلقة بتطبيق الصيغة الإسلامية لعملية التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء .

- **دراسة براهم، عبير، وتواهمية، إيمان، (2017)، أثر تطوير الخدمات المصرفية على الأداء المالي للبنوك (دراسة مقارنة بين بنك الجزائر الخارجي وبنك الخليج الجزائر خلال الفترة (2010– 2015)، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر.**

هدفت الدراسة إلى تبيان أثر تطوير الخدمات المصرفية على الأداء المالي للبنوك، وقد اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي وكذلك الرياضي التحليلي، وخلصت إلى وجود ضعف في مستوى التوجه للبنوك الجزائرية نحو تطوير الخدمات المصرفية من خلال تبين تكنولوجيا المعلومات والاتصال، إلا أن التطوير النسبي لهذه الخدمات في بعض السنوات أثر إيجابياً على مؤشرات الأداء المالي لبنك الخليج الجزائر، وهذا يؤكد على الأثر الإيجابي لتطوير الخدمات المصرفية على الأداء البنكي.

- **دراسة دغنوش، العطرة، (2017)، استخدام شبكة الأنترنت كأداة لتقديم الخدمات البنكية وأثرها على الأداء البنكي (حالة البنوك الجزائرية)، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.**

هدفت الدراسة إلى معرفة أثر استخدام شبكة الانترنت على الأداء البنكي للبنوك الجزائرية، وقد

ISSN: 2462-2508

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال استبانة وزعت على الإدارات الرئيسية للبنوك في ولاية الجزائر، وقد خلصت الدراسة إلى أن تطوير الخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت يؤثر إيجابياً على العمل البنكي من خلال جوانبه العديدة سواء المالية من خلال تخفيض التكاليف التشغيلية كالدعاية وتكاليف تقديم الخدمة المباشرة، وكذلك زيادة الإيرادات وسرعة انجاز المعاملات ودقتها وتلبية حاجيات الزبائن.

هدفت الدراسة إلى مناقشة الممارسات المعاصرة لصيغة المشاركة في المعاملات المالية، وذلك من أجل أن يتم قبول المشاركة على نطاق واسع وتبنيها من قبل المجتمعات الإسلامية في جميع أنحاء العالم لتطوير ودعم الخدمات المصرفية الإسلامية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والمقارن، وقد خلصت الدراسة إلى أن صيغة المشاركة تتميز بالعديد من الصور التي تدعم تطوير الخدمة المصرفية الإسلامية وبالتالي فهي تمثل أداة شرعية حقيقية ومثالية تعزز الخدمات المصرفية الإسلامية على الصعيد الإسلامي والعالمي.

- **دراسة حبيبة، يسمينه (2016م)، رسالة ماجستير بعنوان: قرارات التمويل والاستثمار في الصيرفةالإسلامية – دراسة تحليلية–، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، الجزائر.**

تتركز إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي وهو ماهي المعايير والأسس التي تستند إليها المصارف الإسلامية عند اتخاذها للقرارات التمويلية والاستثمارية؟ ومدى فعاليتها الاقتصادية؟، وكذلك هدف الدراسة للوصول إلى تحديد طبيعة معايير التمويل والاستثمار القائمة على سلامة المشروعات الاستثمارية من كل جوانبها، وإبراز أهم نقاط الاختلاف ونقاط الاتفاق المعتمدة في تقييم واختيار المشروعات الاستثمارية في كل من المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، وإبراز كفاءة وفعالية أساليب وصيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية، وإيجاد معايير موضوعية تستند إلى الالتزام بالضوابط الأساسية لتوجيه الاستثمارات وان بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة تقوم المصارف الإسلامية على فكر اقتصادي متميز لممارسة نشاطها الاستثماري، وفق صيغ وأساليب لاستخدام المال واستثماره، تتسم بالكثير من المرونة في التطبيق والعدالة في توزيع الناتج (الأرباح) بين أطراف العملية

ISSN: 2462-2508

الاستثمارية، يتمثل الاختلاف الرئيسي والواضح بين البنوك الإسلامية التقليدية في تقييم المشاريع واختيارها في أن البنوك الإسلامية تركز إلى حد كبير على الحاجة إلى الضمان الاقتصادي والاجتماعي الذي يجب الوفاء به في المشاريع التي سيتم تمويلها. أو المشاركة فيها. وهناك نقص في الحصول على المعايير الموضوعية لتقييم واختيار المشاريع ، فيما يتعلق بطبيعة وعمل ونشاطات المصارف الإسلامية خاصة عند تطبيق سعر خصم التدفقات النقدية للمشروعات المقترحة للتمويل، إذ أضحى أن سعر الفائدة هو الفاصل الوحيد في عملية الخصم، وتتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في دراسة الكفاءة المهنية للزبون، ومعرفة قدراته الإدارية وكفاءته الشخصية، إلا أن المصارف الإسلامية تركز كثيرا على البعد الأخلاقي لدى المتعاملين معها وفقا للرؤية الاقتصادية الإسلامية، تلتزم المصارف الإسلامية بالمعالم الأساسية للتمويل الإسلامي بما يوافق امكانياتها وأهدافها، تعد المخاطر الائتمانية من أكثر المخاطر شيوعا في القطاع المصرفي، وأكثرها أهمية بالمخاطر الأخرى التي تواجه العمل المصرفي بشقيه الربوي والإسلامي، وأصل هذه المخاطر من وجهة نظر المصرفية الإسلامية تكمن في احتمال العجز عن السداد أو تسليم الأصول بالنسبة لعقود البيوع الآجلة، أو عدم سداد نصيب المصرف بالنسبة لصيغ المشاركة في الأرباح، تختلف طبيعة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية في الاقتصاد الإسلامي عنها في الاقتصاد التقليدي لاختلاف مقاصد وأهداف الاستثمار في الإسلام، فالمصارف الإسلامية تستبدل سعر الخصم بتكلفة التمويل، كما أوصت الدراسة العمل عل تطوير وإعادة صياغة معايير للتمويل والاستثمار خاصة بالمصارف الإسلامية، تتناسب مع طبيعتها والصيغ التي تستخدمها، والأهداف التي تعمل على تحقيقها، والاستجابة لمبدأ الأولويات الإسلامية الذي يفرض على المصارف الإسلامية مراعاتها عند اجراء عملياتها التمويلية والاستثمارية والالتزام بالتدرج الهرمي للضروريات ثم الحاجيات وبعد ذلك التحسينات عند تخصيص المصرف لعملياته وموارده، سن قوانين وتشريعات خاصة بطبيعة عمل المصرف الإسلامي وتنظيم ملتقيات وندوات تعرف بماهية الصيرفة الإسلامية، توجيه الدارسين للعلوم الاقتصادية للإلمام بدراسة المعاملات في الفقه الإسلامي،

ISSN: 2462-2508

لوضع منهج نظري عملي متكامل للتمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية.

- **دراسة الصقع، والتائب (2014) ورقة بحثية بعنوان: معوقات تطبيق الصيرفة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية –من وجهة نظر موظفي المصارف–، مجلة الجامعة الاسمرية، ليبيا.**

تكمن مشكلة الدراسة في معرفة الأسباب التي تعيق أو توقف قرار المؤتمر الوطني العام بتحويل البنوك الليبية إلى الصيرفة الإسلامية ، وتهدف الدراسة إلى استنتاج مدى وجود معوقات تحد من تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية الليبية. كما تهدف إلى التعرف على مدى الفروق بين إجابات عينة الدراسة على هذه المعوقات ، فهي تعزى إلى أختلاف البنك أو التخصص أو سنوات الخبرة ، ونتج عن الدراسة وجود العديد من المعوقات التي تحد من تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التجارية الليبية ، بعضها شخصي واجتماعي ، وبعضها إداري وفني ، وبعضها الآخر معوقات قانونية وتشريعية. ومن توصيات الدراسة أن الندوات وورش عمل ترفع من مستوى المعرفة لدى العاملين والمتعاملين مع البنوك ، وكذلك يجب العمل على توفير أحدث التقنيات في مجال العمل المصرفي وتوسيع مجالات الاستثمار في مختلف السلع والخدمات ، وإجراء دورات تدريبية داخلية وخارجية للعاملين في البنوك سواء في المجال المصرفي أو في مجال الفقه الإسلامي من أجل الحصول على كوادر مؤهلة مالياً وقانونياً ، وإنشاء لجنة عليا لإصدار الفتاوى في المعاملات المالية وتكون تابعة للبنك المركزي ، لتحقيق التوحيد في الفتوى الشرعية في كل ما يتعلق بالصيرفة الإسلامية، وتكييف كافة القوانين والمعاملات السائدة حالياً بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

- **دراسة عقبة، بن عمارة، وصالحي، (2014)، التمويل بالمشاركة وأثره على التوازن الأني في سوقي النقد والسلع والخدمات، المؤتمر الدولي الأول في التمويل الإسلامي، مركز الشارقة الإسلامي للدراسات والبحوث المالية الإسلامية، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.**

تمثلت إشكالية الدراسة في دراسة أثر التمويل بالمشاركة على التوازن الأني في سوق النقد والسلع والخدمات، من خلال مجموعة من التساؤلات التي تم طرحها عن محددات خيارات السلوك الإستثماري لدى المنظمين وفقاً للسلوك الاقتصادي الإسلامي، وكذلك لدى أصحاب الفوائض المالية، وأثر المشاركة على دالة الإستثمار، وكيفية تأثير صافي معدل عائد المشاركة على التوازنات الأنية في الأسواق،

ISSN: 2462-2508

وخلصت الدراسة إلى أن التمويل بالمشاركة يعتمد على تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع أو المساهمة في مشروع قائم، وهي من الصيغ التي ترتكز على المشاركة في الأرباح، وتشترط أن تكون المشاريع استثمارية حقيقية تزيد نسبة الإنتاج السلعي أو الخدمي، وحددت الدراسة مجموعة من المعادلات الرياضية التي تحدد معدل الكفاية الحدية للاستثمار بالنسبة للمنظم ارتباطاً بمعدل عائد المشاركة، وكذلك خيارات التوظيف بالنسبة لأصحاب الفوائض المالية. وخلصت الدراسة كذلك إلى أن المصرف المركزي يتدخل في عملية تحديد نسبة الأرباح الموزعة على المساهمين، وتغيير نسبة المشاركة بين المصرف والمودعين من جهة، ونسبة المشاركة بين المصرف والمستثمرين من جهة أخرى.

- **دراسة عياشي، (2014)، رسالة ماجستير بعنوان: تطوير الخدمات المصرفية غير الاستثمارية في المصارف الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.**

تكمن **إشكالية** الدراسةفي موضوع "تطوير الخدمات المصرفية غير الاستثمارية في البنوك الإسلامية"،وذلك للإجابة عن الإشكالية المطروحة والمتمثلة في تحديد البدائل الإسلامية للخدمات المصرفية غير الإستثمارية. وقد أجابت الدراسة عن هذه الإشكالية من خلال أربعة فصول،حيث تناول الفصل الأول بالدراسة الخدمات المصرفية غير الاستثمارية في البنوك التجارية. فهذه الخدمات ظهرت وتطورت في كنف البنوك التجارية،مما يجعله ذا الفصل مدخلاً وخلفية لفهم طبيعة هذه الخدمات. أما الفصل الثاني فركّز على دراسة هذه الخدمات من منظور آخر، ألا وهو المنظور الشرعي، حيث تطرقت فيه إلى موضوع الربا، وقد بين فيه مواطن الربا في الخدمات المصرفية غير الاستثمارية في البنوك التجارية،والتي كانت سبب ادعاء الفقهاء والاقتصاد يين إلى البحث عن بدائل إسلامية لهذه الخدمات. وفي الفصل الثالث تحدثت الدراسة عن البدائل الإسلامية للخدمات المصرفية غير الاستثمارية،وعن الآليات التي من خلالها يمكن أن تطوّر هذه الخدمات في البنوك الإسلامية،وقد تناولت الدراسة في نفس الفصل صيغ التمويل الإسلامية والتي يقوم عليها البديل الإسلامي للخدمة المصرفية غير الاستثمارية، أما الفصل الأخير فتناول فيه واقع الخدمات المصرفية غير الاستثمارية في بنك البركة الجزائري. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن هناك فجوة بين الصيغ النظرية للبدائل المقترحة

ISSN: 2462-2508

للخدمات المصرفية غير الاستثمارية، وبين الواقع العملي لهذه الخدمات مما يوقع البنوك في أخطاء شرعية، قد تفقد هذه الخدمات ميزتها الإسلامية الشرعية والتي تختلف فيها عن البنوك التجارية التقليدية.

- **دراسة الجويفل (2013)، بعنوان: دور البنوك الإسلامية في تمويل المنشآت الأردنية الصغيرة والمتوسطة الحجم، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.**

تناولت هذه الورقة تحديد دور البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع الأردنية الصغيرة والمتوسطة ،باتباع المنهج الوصفي والتحليلي، وأوصت باهتمام البنوك الإسلامية بتخطيط ودعم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي سيتم تمويلها. بالمشاركة. وهذا يتطلب استراتيجية الانتقال من المرابحة إلى المضاربة والمشاركة. بعيداً عن الكتابة النظرية المجردة والغامضة، اقتصرت الدراسة على توزيع استبيان على موظفي البنك الإسلامي الأردني والبنك الإسلامي العربي، حيث اعتمده الباحث بالكامل في عملية التحليل بعد أن وزعه على المحاسبين والمديرين الماليين والإدارة. الحسابات والمراجعين الداخليين.

قدمت الرسالة معرفة المشاكل التي تواجه الأساليب المتبعة لتمويل المشروعات الصغيرة لتحقيق التنمية الاقتصادية ومعرفة القوانين واللوائح المعمول بها في المصارف الإسلامية في ليبيا التي هي قيد الدراسة.

- **دراسة بزيسش أمال (2013)، بعنوان: الوسائل المطبقة في المصارف الإسلامية لتحقيق مقاصد الشريعة_البنك الإسلامي الماليزي (BIMB) نموذجاً، جامعة ملايا، اكاديمية الدراسات الإسلامية، كوالالمبور، ماليزيا.**

ركزت الدراسة على تحديد وتقييم هذه الوسائل وتحديد نقاط القوة والضعف من خلال العمل المحدد للبنك الإسلامي الماليزي ومحاولة تقديم بعض الاقتراحات لتحسين بعض جوانب ذلك المعتادين على أداء الصيرفة الإسلامية. كما هدفت الدراسة إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية المتعلقة بالسلوك المالي مثل الحفاظ على المال واستقراره ورواجه والعدل فيه.

ومن أهم نتائج هذه الدراسة أن الصيرفة الإسلامية كانت ناجحة إلى حد كبير في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية. لديها نظام فعال للوصول إلى مجموعة واسعة من العملاء ، وخاصة من خلال التمويل الاستهلاكي، ولكن في المقابل ، تحتاج إلى مزيد من التطوير لتنويع منتجاتها في الجانب المتعلق بتمويل الاستثمار. ركزت الدراسة على مقاصد الشريعة الإسلامية والمصارف

ISSN: 2462-2508

الإسلامية للمعاملات المالية للبنك الإسلامي الماليزي المحدود لتحقيق مقاصد الشريعة أوضحت الرسالة أساليب وطرق تمويل المصارف الإسلامية للمشروعات الصغيرة لتحقيق التنمية الاقتصادية في البلاد.

منهجية الدراسة

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وبلوغ تطلعات الدراسة والإجابة على إشكالية الدراسة واختبار صحة الفرضيات، سوف تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يهدف إلى وصف وتحليل مختلف أبعاد الموضوع بغية الوصول إلى نتائج منطقية محددة وفق الفرضيات المطروحة، فهو يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبّر عنها كيفياً بوصفها وتوضيح خصائصها. [1] ويتم تحليل البيانات و هو مرحلة تهدف إلى اختيار البيانات التي تمَّ جمعها، حيث يتمكن الباحث من خلالها من الإجابة عن أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.وسيتم استخدام مجموعة من الاختبارات الوصفية والتحليلية، للتأكد من صحة البيانات وكذلك اختبار الفرضيات.

مجتمع الدراسة

تمثل مجتمع الدراسة في مجموع الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية، والبالغ عددهم 1350 وفق إحصائية قدمها مدير مشروع الصيرفة الإسلامية، [2] . السبب في اختيار هذا المصرف دون غيره هو ريادته وسبقه في تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية واتباع أسسها الصحيحة وهذا ما يؤكده إقبال الزبائن والاستطلاعات العامة والبحوث والدراسات والمقالات المختلفة، وأبدت مصارف خارجية مختلفة لمساندة مصرف الجمهورية لتقديم الدعم والتدريب والاستشارات والمشاركة في تأسيس مصرف إسلامي مستقل وبإجراء صفقات تجارية محلية ودولية. وقد قام مصرف الجمهورية باتباع الخطوات اللازمة لتأسيس خدمات الصيرفة الإسلامية وفق مناشير مصرف ليبيا المركزي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية العالمية (AAOIFI) وبموافقة الهيئة الشرعية بالمصرف والمكونة من كبار علماء الذين بالبلد.[3]

وقد كان مصرف الجمهورية أول المصارف الليبية تحولاً للصيرفة الإسلامية، ومنفذاً لمنشور (9-2009) بخلق منتجات مصرفية بديلة تتمثل في

---

[1] عبد الحفيظ، إخلاص وباهي، مصطفى، **طرق البحث العلمي والتحليل الإحصائي في المجالات التربوية والنفسية والرياضية**، (القاهرة، مصر: مركز الكتاب للنشر،، 2000م).

[2] عجاج، جمال أحمد، مرجع سابق ذكره. كذلك انظر أبوزيد، مصطفى، 2018، مرجع سابق ذكره.

[3] أبوزيد، مصطفى، مرجع سابق ذكره.

ISSN: 2462-2508

(التمويل على أساس المشاركة- التمويل على أساس المرابحة- التمويل على أساس المضاربة).[1]

عينة الدراسة

تم اختيار عينة مجتمع الدراسة وفق معادلة ستيفن ثامبسون كما هو مبين أدناه من جميع فروع مصرف الجمهورية في الدولة الليبية.حيث كما سلف الذكر أن المجتمع مكون من 1350 موظف في يعملون في الصيرفة الإسلامية وبالتعويض في المعادلة كانت العينة قدرها 299 موظف. وعليه قام الباحث بتوزيع عدد من الاستبانات تفوق حجم العينة لضمان تجميع أكبر قدر من الاستبانات.

$$n = \frac{N \times p(1-p)}{\left[\left[N-1 \times \left(d^2 \div z^2\right)\right] + p(1-p)\right]}$$

حيث إن:

N: حجم المجتمع

Z: الدرجة المعيارية المقابلة لمستوى الدلالة (0.95) وتساوي (1.96)

q: نسبة الخطأ وتساوي (0.05)

P: نسبة توفر الخاصية والمحايدة وتساوي (0.50)

لأن مبادئ حجم العينة والمبادئ التوجيهية والأدوات التي تم تطويرها لتمكين الباحثين من تحديد وتبرير قبول حجم العينة الخاصة بهم هو مؤشر على أن هذه القضية تشكل علامة مهمة على جودة البحث الكمى. ومع ذلك، تظهر الأبحاث أن الإبلاغ عن كفاية حجم العينة غالبًا ما يكون ضعيفًا، إن لم يكن غائبًا، عبر مجموعة من المجالات التخصصية.

تحليل النتائج وعرضها

التحليل الوصفي لأفراد عينة الدراسة

1. تصنيف عينة الدراسة حسب ملكية الشركة

يُلاحظ من الجدول رقم 6 أن تقريباً أغلب عينة الدارسة المستخدمة في هذه الدراسة من الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية بليبيا هم من الذكور (251) والذين يشكلون (85.1%) فيما كان عدد الأناث (44) بلغت نسبتهم فقط (14.9%)الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية في ليبيا.

[1] الطراد، إسماعيل، والحوتي، سالم، التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا، 2010، ص19.

Study of Moriguchi, T.; Khattak, M. A.; Farhan, M.; Firdaus, M.; Worasutr, A.; Hakim, A. L.; Musthafa, F.; Muneeza, A. (2016), "Contemporary Practices of Musharakah in Financial Transactions", *International Journal of Management and Applied Research*, Vol. 3, No. 2, pp. 65-76.

Arrasikhun Journal, Volume 10, Special Issue 1, January 2024

ISSN: 2462-2508

الجدول رقم 6 يوضح توزيع العينة حسب النوع الاجتماعي

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	251	85.1
أنثى	44	14.9
المجموع	295	100.0

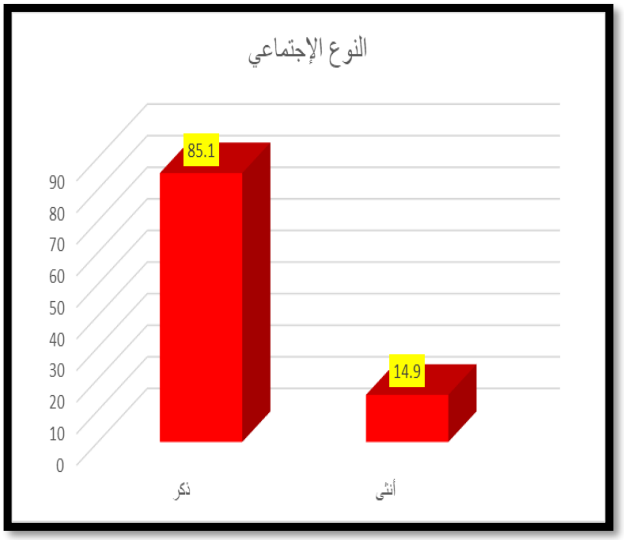

الشكل رقم 7 يوضح توزيع عينة الدراسة حسب النوع الاجتماعي

2. تصنيف الشركات من حيث العمر

من خلال الجدول رقم (7) والذي يوضح تصنيف عينة الدراسة الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية في ليبيا حسب الفئة العمرية، تبين أن أكثر مجموعة عمرية لافراد عينة الدراسة هم من الذين تقع أعمارهم 46 سنة وأكثر، حيث كان عددهم 114بنسبة (38.6%)، فيما جاءت الفئتين العمرية بين 36 و 45 سنة وكذلك بين 25 و35 سنة في الترتيب الثاني بعدد 89 (30.2%) و 86 (29.2%) مستجيب على التوالي، من جهة آخرى جاءت اصغر فئة عمرية (أقل من25سنة) أصغر مجموعة مشاركة بهذه بعدد 6 (2%) مستجيب الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية.

الجدول رقم 7 يوضح تصنيف العينة حسب الفئة العمرية

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
أقل من25	6	2.0
35-25	86	29.2
45-36	89	30.2
46 سنة فأكثر	114	38.6
المجموع	295	100.0

ISSN: 2462-2508

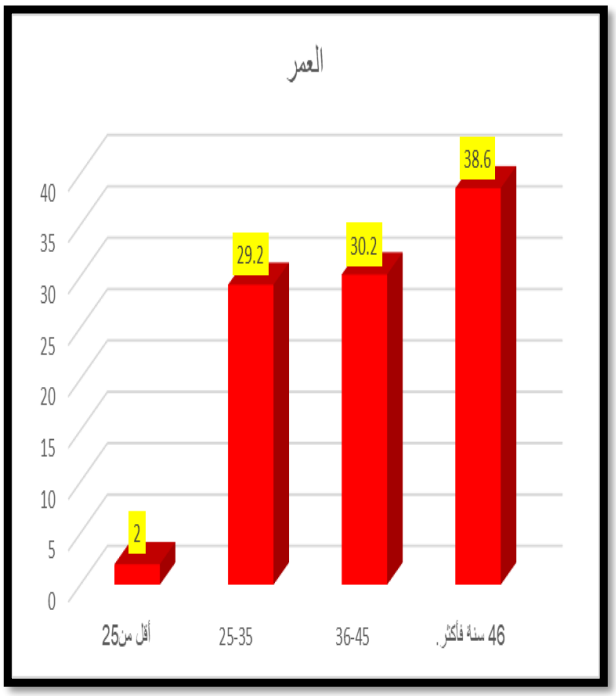

الشكل رقم 8 يوضح توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية

3. تصنيف عينة الدراسة حسب المنصب الوظيفي

يوضح الجدول رقم (8) تصنيف افراد عينة الدراسة الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية حسب المنصب الوظيفي، حيث أظهرت النتائج ان اغلب المشاركين من هم بدرجة موظف الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية بدولة ليبيا، حيث أن عددهم201ونسبتهم (63.4%)، في المرتبة الثانية جاء رؤساء الاقسام وعددهم 98 ونسبتهم (33.2%)،فيما أقل مجموعة هم الموظفين الذين لديهم مهام آخرى وعددهم 22 ونسبتهم فقط (7.5%) في حين جاءت ثاني اصغر مجموعة مشاركة من المدراء الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية وعددهم 33 ونسبتهم (11.2%).

الجدول رقم 8يوضح توزيع العينة حسب المنصب الوظيفي

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
مدير	33	11.2
رئيس قسم	98	33.2
موظف	142	48.1
أخرى	22	7.5
المجموع	295	100.0

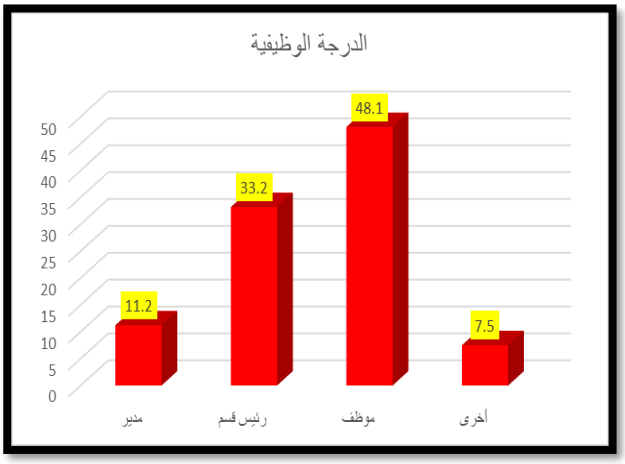

الشكل رقم 9 يوضح توزيع العينة حسب المنصب الوظيفي

4. تصنيف عينة الدراسة حسب المؤهل التعليمي

ISSN: 2462-2508

يوضح الجدول رقم (9) تصنيف افراد عينة الدراسة حسب المؤهل التعليمي، حيث أظهرت النتائج ان أكثر من نصف المشاركين في هذه الدراسة من موظفي الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية بليبيا يحملون درجة البكالوريوس، حيث أن عددهم 168ونسبتهم (56.9%)، المشاركين الذين لديهم الماجستير كانو ثاني أكبر مجموعة وعددهم 58 ونسبتهم (19.7%)،فيما أقل مجموعة هم الذين لديهم مؤهلات آخرى لم يتم تحديدها وعددهم 18 ونسبتهم (6.1%)، ثاني أصغر مجموعة مشاركة من حيث المؤهل العلمي هم الذين لدهم مؤهل دكتواره وعددهم 42 موظف يشكلون نسبة (8.1%).

الجدول رقم 9 يوضح المتغيرات الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة حسب المؤهل

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
الثانوية	27	9.2
البكالوريوس	168	56.9
الماجستير	58	19.7
الدكتوراه	24	8.1
آخرى	18	6.1
المجموع	295	100.0

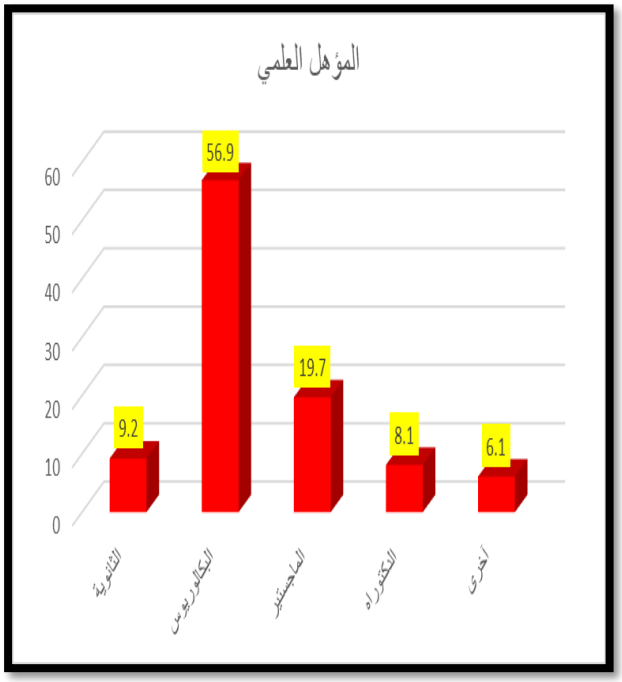

الشكل رقم 10 يوضح توزيع عينة الدراسة حسب الدرجة الوظيفية

5. تصنيف عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

من خلال الجدول رقم 10 والذي يوضح تصنيف عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة، تبين أن أكثر مجموعة هم من الذين لديهم أكثر خبرة في مجال العمل (أكثر من 20 سنة)، حيث كان عددهم 107بنسبة (36.7)،في المرتبة الثانية جاءت المجموعة العمرية بين 16 و 20 سنة بعدد 65 (22%) مستجيب. في المقابل كانت أصغر فئتين مشاركة هم الذين في الفئة العمرية (أقل من 5 سنوات)وكذلك من 11 الى 15 سنة بعدد 40 (13.6%) مستجيب من الموظفين العاملين في

النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية بليبيا، ثاني اقل مجموعة من حيث سنوات الخبرة الذين لديهم بين 6 و10 سنوات بعدد 43 ونسبة (14.6%)مستجيب من الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية في ليبيا.

الجدول رقم 10 يوضح تصنيف العينة حسب سنوات الخبرة

الفئة	التكرار	النسبة المئوية
5سنوات وأقل	40	13.6
10 سنوات-6	43	14.6
15 سنة-11	40	13.6
20 سنة-16	65	22.0
أكثر من 20سنة	107	36.3
المجموع	295	100.0

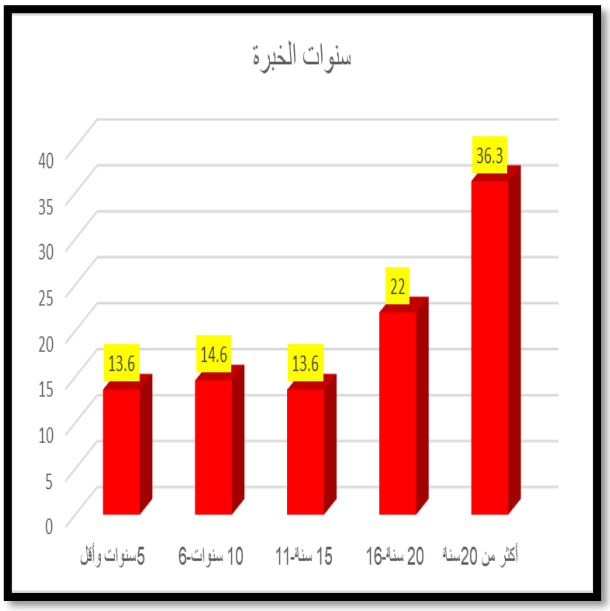

الشكل رقم 11 يوضح توزيع العينة حسب سنوات الخبرة

للاجابة عن تحديد العلاقة بين التمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الإسلامية بمصرف و أثر التمويل بالمشاركة على تطوير الخدمات المصرفية.

بشأن تقييم العلاقة بين المتغيرات وتحقق فرضيات الدراسة المباشرة ، حيث يوجد ثلاث مباشرة وفرضية تفاعلية، حيث سيتم توضيح نتيجة الفرضية الغير مباشرة (التفاعلية) في الجزء التالي، بالنسبة للثلاث الفرضيات المباشرة فقد أوضحت قبول الثلاث الفرضيات كما هو واضح في الشكل (13) للنموذج:

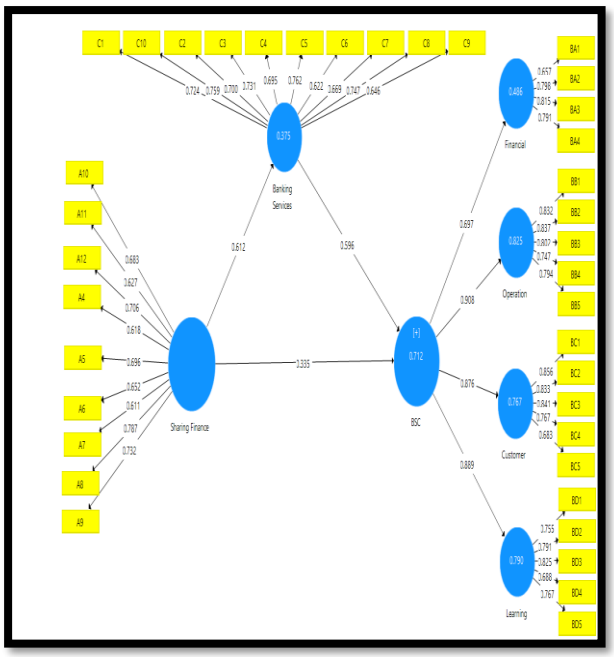

الفرضية الأولى: هناك أثر ذو دلالة إحصائية للتمويل بالمشاركة على أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية.

ISSN: 2462-2508

بناءا على نتائج الجدول رقم (16) فان هذه الفرضية كانت ذو دلاله معنويه احصائية اذ ان قيمة تي الاحصائية (T-Statistics) بين التمويل بالمشاركة و أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية بليبياكانت (7.106) واعلى من المعيار المعتمد للدلاله (1.964)، كما أن قيمة الدلالة الاحصائية كانت اقل من (05.)، وهذا يؤكد قبول هذه الفرضية البديلية التي تنص على انه توجد علاقة مباشرة بين التمويل بالمشاركة وأداء نوافذ الصيرفية الإسلامية بليبيا، وقد كانت قيمة العلاقة او معامل المسار يساوي (335.).

الفرضية الثانية: هناك أثر ذو دلالة إحصائية للتمويل بالمشاركة على تطوير الخدمات المصرفية.

بناءا على نتائج الجدول رقم (16) فان هذه الفرضية كانت ذو دلاله معنويه احصائية اذ ان قيمة تي الاحصائية (T-Statistics) بين التمويل بالمشاركة و تطوير الخدمات المصرفية بليبياكانت (14.936) واعلى من المعيار المعتمد للدلاله (1.964)، كما أن قيمة الدلالة الاحصائية كانت اقل من (05.)، وهذا يؤكد قبول هذه الفرضية البديلية التي تنص على انه توجد علاقة مباشرة ين التمويل بالمشاركة و تطوير الخدمات المصرفية الإسلامية بليبيا، وقد كانت قيمة العلاقة او معامل المسار يساوي (596.).

الفرضية الثالثة: هناك أثر ذو دلالة إحصائية لتطوير الخدمات المصرفية على أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية.

بناءا على نتائج الجدول رقم (16) فان هذه الفرضية كانت ذو دلاله معنويه احصائية اذ ان قيمة تي الاحصائية (T-Statistics) بين تطوير الخدمات المصرفية و أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية بليبياكانت (13.092) واعلى من المعيار المعتمد للدلاله (1.964)، كما أن قيمة الدلالة الاحصائية كانت اقل من (5.)، وهذا يؤكد قبول هذه الفرضية البديلية التي تنص على انه توجد علاقة مباشرة بين تطوير الخدمات المصرفية و أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية بليبيا، وقد كانت قيمة العلاقة او معامل المسار يساوي (612.).

مناقشة النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة

مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى

أوضحت نتائج النموذج الهيكلي للدراسة صحة الفرضية الأولى للدراسة التي تضمنت الإشارة إلى وجود تأثير إيجابي ودال إحصائيًا للتمويل بالمشاركة على أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية، وقد أوضحت قيمة معامل المسار أن التأثير بين هذين المتغيرين كان ذو أهمية معنوية، حيث تشير

نتائج الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية وفق الفرضية الأولى المبنية على إجاباتهم في مقياسي للتمويل بالمشاركة وأداء النوافذ الصيرفية الإسلامية إلى أن زيادة معنوية تحصل في أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية كلما زاد التمويل بالمشاركة، تُدْعَمُ هذه النتائج مع ما هو متوفر في الدراسات السابقة ذي الصلة من التأثير الإيجابي بالمشاركة وأداء النوافذ الصيرفية الإسلامية كدراسة أمجد (2006)، ودراسة أدم (2012)، ودراسة عزاز (2019).

مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية

أوضحت نتائج النموذج الهيكلي للدراسة صحة الفرضية الثانية للدراسة التي تضمنت الإشارة إلى وجود تأثير إيجابي ودال إحصائيًا للتمويل بالمشاركة على تطوير الخدمات المصرفية، وقد أوضحت قيمة معامل المسار أن التأثير بين هذين المتغيرين كان ذو أهمية معنوية، حيث تشير نتائج الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية وفق الفرضية الثانية المبنية على إجاباتهم في مقياسي للتمويل بالمشاركة وتطوير الخدمات المصرفية إلى أن زيادة معنوية تحصل في تطوير الخدمات المصرفية كلما زاد التمويل بالمشاركة، تُدْعَمُ هذه النتائج مع ما هو متوفر في الدراسات السابقة ذي الصلة من التأثير الإيجابي بالمشاركة تطوير الخدمات المصرفية كدراسة Moriguchi et al. (2016) ودراسة أبو الهيجاء (2007).

مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثالثة

أوضحت نتائج النموذج الهيكلي للدراسة صحة الفرضية الثالثة للدراسة التي تضمنت الإشارة إلى وجود تأثير إيجابي ودال إحصائيًا لتطوير الخدمات المصرفية على أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية، وقد أوضحت قيمة معامل المسار أن التأثير بين هذين المتغيرين كان ذو أهمية معنوية، حيث تشير نتائج الموظفين العاملين في النوافذ الإسلامية التابعة لمصرف الجمهورية وفق الفرضية الثالثة المبنية على إجاباتهم في مقياسي تطوير الخدمات المصرفية وأداء النوافذ الصيرفية الإسلامية إلى أن زيادة معنوية تحصل في أداء النوافذ الصيرفية الإسلامية كلما زاد التمويل بالمشاركة، تُدْعَمُ هذه النتائج مع ما هو متوفر في الدراسات السابقة ذي الصلة من التأثير الإيجابي لتطوير الخدمات المصرفية وأداء المصارف، حيث توافقت إلى حد كبير مع دراسة براهم وتواهيم (2017) ودراسة دغنوش (2017).

التوصيات

في ضوء نتائج واستنتاجات الدراسة الحالية تمكن الباحث من صياغة بعض المقترحات والتوصيات

ذات الصلة بالاستفادة من مخرجات الدراسة في تحسين اداء الصيرفة الإسلامية في ليبيا من جهة، ومقترحات للباحثين الراغبين في إجراء دراسات علمية ذات صلة من جهة أخرى.

أ. توصيات إلى الجهات المعنية بتطوير التمويل بالمشاركة في القطاع المصرفي الليبي.

ب. العمل على تضمين ما خلصت إليه الدراسة الحالية من نتائج واستنتاجات تتعلق بالتمويل بالمشاركة وتطوير الخدمات المصرفية كعناصر موجهة في عملية تطوير اداء الصيرافة الإسلامية، والعمل على اعطائها مزيداً من الأهمية من قبل الجهات المهنية في ليبيا.

ج. إدراك الأدوار الحرجة والحاسمة التي يمكن أن يلعبها تطوير الخدمات المصرفية في أداء الصيرفة الإسلامية بالتزامن مع التمويل بالمشاركة في تعزيز هذا الأداء من جهة، وإدراك الفوائد الجليلة التي يمكن أن تعود على القطاع المصرفي بقدر مناسب منها من جهة أخرى.

د. المحاولة على تحقيق أكبر مستوى ممكن من التمويل بالمشاركة وتطوير الخدمات المصرفية والتوجه نحو التميز في الصيرفة الإسلامية في ليبيا، والعمل على تعزيز هذه المتغيرات معنويا وماديا، والحرص على توافرها لدى باقي المصارف في ليبيا.

ه. أن تستمر الجهات الرسمية ذات العلاقة في التركيز على أهمية التمويل بالمشاركة وتطوير الخدمات المصرفية.

قائمة المراجع

المراجع العربية

- إبراهيم، سحر طلال. (2013م). "تقويم بطاقة أداء الوحدات الاقتصادية باستعمال بطاقة الأداء المتوازن". **مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة**. العدد الخامس والثلاثون، بغداد، العراق.
- أبو الهيجاء، إلياس عبد الله. (2007م). "تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية (دراسة حالة الأردن)": أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، 2007.
- أبو تايه، صباح محمد. (2008م). **التسويق المصرفي بين النظرية والتطبيق**. عمان، الأردن دار وائل.
- أبو حميرة، مصطفى، سويسي أنور. (2010م). "تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية:. **مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني**، طرابلس، ليبيا.
- أبو شادي، محمد إبراهيم. (2000م). **البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**. ط2. القاهرة–مصر: دار النهضة العربية.

- أبو شرخ، جمال حسن محمد. (2012م). "مدى إمكانية تقويم أداء الجامعة الإسلامية بغزة باستخدام بطاقة قياس الأداء المتوازن" الماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
- أبو عرابي، مروان محمد. (2006م). **الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية والتقليدية**. عمان، الأردن: دار تسنيم.
- أبو فضة، مروان محمد. (2006م). "نحو تطوير نظام متوازن لقياس الأداء الاستراتيجي في المؤسسات المصرفية الإسلامية". رسالة دكتوراة غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن.
- أبوزيد، مصطفى. (2017م). **استراتيجية المصارف الإسلامية وأثرها على تمويل المشروعات الصغيرة في ليبيا: مصرف الجمهورية نموذجاً**. دكتوراة غير منشورة، جامعة مالايا الماليزية، ماليزيا.
- الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الاصول الشرعية والأعمال المصرفية في الاسلام. (1982م). **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**. ط1. القاهرة: مصر الجديدةز ج5.
- إجباره، زينب حسن. إجباره، عبد المنعم حسن. (2006م). "دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا". **مجلة البحوث الأكاديمية**، العدد الخامس، طرابلس، ليبيا.
- أحمد، أحمد محمود. (2001م). **تسويق الخدمات المصرفية: مدخل نظري تطبيقي** عمان، الأردن: دار البركة للنشر والتوزيع.
- أحمد، جعفر عبد الله. (1415ه). "كفاءة تطبيق صيغة المشاركة في البنوك السودانية خلال الفترة 1993-1999م". **مجلة دراسات مصرفية ومالية، أمانة البحوث والتويق**، عدد (8).
- أحمد، رسلان. (2012م). "الأزمة المالية العالمية وآثارها على الجهاز المصرفي الفلسطيني". **مجلة جامعة الأزهر**، المجلد 14، العدد (2(، غزة، فلسطين.
- إرشيد، محمود عبد الكريم. (2001م). **الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية**. عمان، الأردن: دار النفائس.
- افحيج، حمزة ميلاد أحمد. (2013م). "مدي رضا عملاء مصرف الجمهورية على خدمة المرابحة الإسلامية" رسالة ماجستير غير منشورة بعنوان ليبيا، جامعة طرابلس.

- باشا، محمد. (1927م). **مرشد الحيوان إلى معرفة أحوال الانسان في المعاملات الشرعية**. القاهرة–مصر: المطبعة الأميرية.
- بدران، أحمد جابر. (2015م). "مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي". **مجلة المسلم المعاصر**. لبنان.

المراجع الأجنبية

- Fornell, C., & Larcker, D. F. (1981). Evaluating structural equation models with unobservable variables and measurement error. *Journal of Marketing Research*, *18(1)*, 39–50.
- Gefen, D., Straub, D., & Boudreau, M.-C. (2000). Structural equation modeling and regression: Guidelines for research practice. *Communications of the Association for Information Systems*, *4*(1), 1–79.
- Hair, J. F., Hult, G. T. M., Ringle, C. M., &Sarstedt, M. (2014). *A Primer on Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM)*. SAGE Publications.
- Hair, J. F., Hult, G. T. M., Ringle, C., &Sarstedt, M. (2017). *A Primer on Partial Least Squares Structural Equation Modeling (PLS-SEM)* (2nd ed.). London: Thousand Oaks: SAGE.
- Pallant, J. (2013). *Spss Survival Manual: A step by step guide to data analysis using IBM SPSS* (5th ed.). UK: McGraw-Hill Education.
- Tabachnick, B. G., &Fidell, L. S. (2012). *Using Multivariate Statistics* (6th ed.). Pearson.